

Distr.: Limited
21 April 2011
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الخامسة والستون
البند ١٢٠ من جدول الأعمال
تعزيز منظومة الأمم المتحدة

إسبانيا، إستونيا، ألمانيا، أيرلندا، إيطاليا، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بولندا، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، رومانيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، السويد، فرنسا، فنلندا، قبرص، لاتفيا، لكسمبرغ، ليتوانيا، مالطة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، النمسا، هنغاريا، هولندا، اليونان: مشروع قرار منقح

مشاركة الاتحاد الأوروبي في أعمال الأمم المتحدة

إن الجمعية العامة،

إذ تضع في اعتبارها دور الجمعية العامة وسلطتها باعتبارها جهازا رئيسيا من أجهزة الأمم المتحدة وأهمية أداء مهامها بفعالية وكفاءة بموجب ميثاق الأمم المتحدة،
وإذ تقر بأن ترابط البيئة الدولية من الوقت الراهن يقتضي تعزيز النظام المتعدد الأطراف وفقا لمقاصد الأمم المتحدة ومبادئها ومبادئ القانون الدولي،
وإذ تقر أيضا بأهمية التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية، والفائدة التي تجنيها الأمم المتحدة من هذا التعاون،
وإذ تسلّم بأن لكل منظمة إقليمية أن تحدد طرائق تمثيلها الخارجي،
وإذ تشير إلى قرارها ٣٢٠٨ (د-٢٩) المؤرخ ١١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٤،

* أعيد إصدارها لأسباب فنية في ١٨ أيار/مايو ٢٠١١.



الذي منحت بموجبه الجماعة الاقتصادية الأوروبية مركز المراقب،

وإذ تشير أيضا إلى أن الاتحاد الأوروبي، تمشيا مع الأحكام القانونية ذات الصلة، قد حل محل الجماعة الأوروبية، وأنه طرف في العديد من الصكوك المبرمة تحت رعاية الأمم المتحدة، وأن له مركز المراقب في عدة وكالات متخصصة وهيئات تابعة للأمم المتحدة أو يشارك في أعمالها،

وإذ تلاحظ أن الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي عهدت بمهمة التمثيل الخارجي للاتحاد الأوروبي، التي كان يضطلع بها سابقا ممثلو الدولة العضو التي تتولى رئاسة مجلس الاتحاد الأوروبي بالتناوب، إلى الممثلين المؤسسين التاليين: رئيس المجلس الأوروبي، والممثل السامي المعني بالشؤون الخارجية والسياسة الأمنية في الاتحاد الأوروبي، والمفوضية الأوروبية، ووفود الاتحاد، الذين يتصرفون بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي في ممارسة الصلاحيات المخولة من دولهم الأعضاء،

وإذ تضع في اعتبارها طرائق مشاركة الدول والكيانات التي لها مركز المراقب، وغيرها من المراقبين، في أعمال الأمم المتحدة، على النحو المبين في القرارات المتعلقة بكل منها،

١ - **تؤكد من جديد أن الجمعية العامة هيئة حكومية دولية تقتصر عضويتها على** الدول الأعضاء في الأمم المتحدة؛

٢ - **تقرر أن تعتمد على النحو المبين في مرفق هذا القرار طرائق مشاركة ممثلي** الاتحاد الأوروبي، بصفته مراقبا، في دورات وأعمال الجمعية العامة ولجانها وأفرقتها العاملة، وفي الاجتماعات والمؤتمرات الدولية المعقودة تحت رعاية الجمعية العامة، وفي مؤتمرات الأمم المتحدة؛

٣ - **تسلم بأنه يجوز للجمعية العامة أن تعتمد، بناء على طلب مقدم بالنيابة عن** منظمة إقليمية لها مركز المراقب في الجمعية العامة وترتيبات متفق عليها بين الدول الأعضاء فيها تخول ممثليها التكلم بالنيابة عن المنظمة ودولها الأعضاء، طرائق لمشاركة ممثلي هذه المنظمة الإقليمية، على غرار الطرائق الواردة في مرفق هذا القرار؛

٤ - **تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة** والستين تقريرا عن أعمال الطرائق الواردة في مرفق هذا القرار.

مشاركة الاتحاد الأوروبي في أعمال الأمم المتحدة

- ١ - يجوز لممثلي الاتحاد الأوروبي وفقا لهذا القرار، ولأغراض عرض مواقف الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه حسب اتفاقها، ما يلي:
- (أ) التسجيل في قائمة المتكلمين من ممثلي المجموعات الرئيسية من أجل الإدلاء بمدخلاتهم؛
- (ب) المشاركة في المناقشة العامة للجمعية العامة، مع مراعاة الممارسة المتبعة في ما يتعلق بمشاركة المراقبين؛
- (ج) تعميم رسائل الاتحاد الأوروبي المتعلقة بدورات وأعمال الجمعية العامة، وبدورات وأعمال جميع الاجتماعات والمؤتمرات الدولية المعقودة تحت رعاية الجمعية العامة، ومؤتمرات الأمم المتحدة، تعميما مباشرا ودون واسطة، باعتبارها من وثائق الجمعية العامة أو الاجتماع أو المؤتمر؛
- (د) تقديم المقترحات والتعديلات التي يتفق عليها الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي؛
- (هـ) إثارة نقاط نظامية، شريطة ألا يكون الغرض منها الطعن في قرارات رئيس الجلسة؛
- (و) ممارسة حق الرد في ما يتعلق بمواقف الاتحاد الأوروبي.
- ٢ - تخصص لممثلي الاتحاد الأوروبي مقاعد للجلوس مع المراقبين.
- ٣ - لا يكون لممثلي الاتحاد الأوروبي الحق في التصويت أو في تقديم مرشحين.
- ٤ - يقدم رئيس الجمعية العامة توضيحا تمهيديا أو تذكيرا بشأن هذا القرار مرة واحدة فقط عند بداية كل دورة.